

217032 - يسكنها زوجها في بيت أهلها فترة الإجازة فتتضرر من ذلك

السؤال

نعيش أنا وزوجي بدولة خليجية ، ونذهب لزيارة بلدنا شهرا في السنة ، وليس لنا بيت هناك ، فيذهب بي عند أهلي ، ويبقى هو عند أهله وأخواته المتزوجات الذين يجتمعون بالصيف طوال الإجازة ، ولا أحضر عنده إلا لزيارته ، ويردني عند أهلي ، حاولت الإقامة معه لفترة ببيت أهله ، ولكن تحدث مشاكل ومضايقات ، والمنزل مليء بالأخوات ، أنا أحب زيارة أهلي ، ولكن اتضرر نفسيا ببعده عني ، وانشغاله الكامل عني وعن أبنائه ، وزيارته لي كبعيد ، واقترحتم عليه استئجار بيت مفروش نقيم فيه ، ويصل أهله وأصل أهلي ، ويكون لنا وقت ومكان خاص ، لكنه يرفض بشدة بحجة أنه قادم لصلة رحمه وزيارة والدته التي تتضايق من إقامته معي بالأجازة كما تتضايق من أخيه عندما يفعل ذلك ، توفيت والدته ، وتزوج بثانية والآن يريد أن يكون مع أخواته في الإجازة ، ويرد كل منا لبيت أهلها ليرى أهله ، وأنا مازلت أتضايق بشدة من هذا ، خاصة لي أبناء ، وبيت أهلي صغير ، وأشعر بالملل بالأجازة ، وآخذ أبنائي للحدائق المجاورة ، ودوما أشعر أنني غير متزوجة ببلدي وبين أهلي وزوجته بالغربة . هل من حقي المطالبة بذلك أم أنها حرته ولا يحق لي المطالبة بذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

توفير السكن الملائم للحياة الزوجية هو من حقوق الزوجة على زوجها ، ومن حقها أن يكون ذلك السكن مستقلا ؛ لا يشاركها فيه أحد ، إذا كان الزوج قادرا على ذلك .

وقد سبق أن بينا في الفتوى رقم: (141645) ، أقوال أهل العلم في هذه المسألة ، وذكرنا أيضا أن الزوجة لها الحق في المسكن المستقل أثناء الإجازة إذا كانت فترة الإجازة طويلة وكان الزوج قادرا .

والنصيحة لك : إن كنت تعلمين أن زوجك قادر على أن يوفر لك مسكنا مستقلا فترة الإجازة (ولو كان شقة مفروشة كما ذكرت) ، فلتطلبي ذلك منه بلطف ومودة ، ولا يجوز له حينئذ أن يمتنع من ذلك ما دام مستطيعا .

وحرصه على صلة أهله وأقاربه مما يحمده ويشكر عليه ، ولكن ينبغي أن يعطي كل ذي حق حقه ، ولا يحمله حرصه على صلة أرحامه أن يضر بزوجه .

أما إذا لم يكن قادرا فلتصبري على الإقامة في بيت أهلك فترة الإجازة ولتتحلمي ما يلحقك من ضيق وتعب ، فالحياة الدنيا كلها مليئة بالمكدرات ، ولا يمكن أن يحصل الإنسان منها على كل ما يريد .



والله أعلم.